القول الوجيز

في جواب ما أثير من شبه في باب التكفير

تأليف

أ . د.إبراهيم بن عامر الرحيلي

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ولا عدوان إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد، فقد اطلعت على أوراق منشورة عبر شبكات التواصل بعنوان (بعض الضلالات العقدية الخطيرة للدكتور إبراهيم الرحيلي في التكفير وضوابطه وأصل الإيمان) وهي مجهولة الهوية ليس عليها اسم الكاتب .

ولئن أخفى كاتبها اسمه فلن يخفى على قارئها جهل مسوِّدها مما هو ظاهر لمن اطلع على هذه الأوراق، من ركاكة الأسلوب وضعف الحجة، مع بتر الكلام وتحميل الكلام ما لا يحتمل إما لجهل منه أو سوء قصد.

ولولا أن بعض الإخوة المحبين طلب البيان لم أسطر في جوابها شيئًا لضعف هذه الكتابة أسلوبًا وتقريرًا.

وسيكون جوابي عنها من طريقين: (**مجمل ومفصل**).

أما الطريق المجمل: فيتضمن أمورًا عدة:

أولا: هذه الكتابة من مجهول وكفى بذلك دلالة على رد قوله وعدم الوثوق بنقله فالمجهول لا وزن لقوله، وروايته مردودة عند عامة المحدثين، والمجهول في اصطلاحهم هو من لا يعرف بطلب العلم ولا عرفه العلماء

ولو ذكر اسمه؛ قال الخطيب: «المجهول عند أصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد» [1].

وهذا في جهالة الحال فكيف بجهالة العين كالذي لا يعرف شخصه فهذا روايته مردودة بالإجماع.

قال الحاكم: «المحدث إذا لم يعرف شخصه، لم يكن له أن يروى عنه بإجماع الأمة» [2].

وإذا كان هذا في عصر السلف فكيف به في هذا الزمان الذي كثر فيه الكذب والافتراء والظلم، بل أصبحت هذه الوسائل في متناول الجميع، من كفرة وزنادقة ومبتدعة وأصحاب أغراض فاسدة، فلا يؤمن معها أن الذي يكتب فيها كافر حاقد، أو زنديق مغرض، بل ثبت لدى الكثير من المشتغلين في المواقع الإلكترونية أن هناك من يندس بين المسلمين في مواقع التواصل ويسعون للتحريش بينهم، وقد أفاد أحد الإخوة الأفاضل أنهم اكتشفوا في أحد المواقع أربعة من اليهود يقومون بهذا الدور ويسعون للوقيعة بين المسلمين.

والأخبار في هذا تطول وتطول حتى أصبح هذا الأمر في حكم المستفيض

---

(١) الكفاية ص ٨٨.

(٢) سؤالات السجزي للحاكم (ص: ٢٢٣).

بين الناس في هذا العصر، فأنصح إخواني أن لا يلتفتوا لكلام لا يعرف له قائل سواء في باب الأخبار أو نقل الفتوى، أو الردود.

الثاني: على تقدير أن هذا الكاتب من أهل العلم فما الذي يمنعه من التصريح باسمه إن كان يرى صواب قوله، وأنا أوجه هذه الرسالة لصاحب هذه المقالة أن يظهر نفسه، فإن كان من أهل العلم الذين يعتد بكلامهم -ولا يظهر ذلك- أجبته جوابا محررا تزول به الشبهة عن نفسه، والاختلاف في الفهم بين أهل العلم لا يوجب عداوة أو خصومة ولا يمنع من بقاء الألفة والمحبة والمودة بينهم كما كان على ذلك سلف الأمة، وإن كان غير ذلك فلا مزيد عما تقدم من اطراح أخبار المجاهيل، فكيف وقد احتفت بها القرائن في هذا العصر من اندساس الكفرة والزنادقة بين المسلمين للوقيعة بينهم .

الثالث: دفعًا للإيهام الذي قد يحصل لبعض إخواننا من ذوي الفضل ممن يطلع على ما سُود في هذه الوراق من كذب وافتراء فيصدق ذلك، فإن الشبهة أخَّاذة، فأقول: اعتقادي في مسائل التكفير والإيمان هو معتقد السلف وما عليه أئمة أهل السنة قديما وحديثا، وقد بينته بيانا واضحا شافيا في كثير من كتبي ودروسي، ومن ذلك ما بينته في رسالة مختصرة، بعنوان (التحبير لمعتقدي في مسائل الايمان والتكفير) وقد قرئت من قبل أحد الكتاب على سماحة مفتي عام المملكة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ وفقه الله

وأمده بالصحة والعافية في لقاء لي به في يوم الثلاثاء الموافق ٢٤ / ٢ / ١٤٣٦ هـ، ثم قال لي بعد سماعها كلها: «أنا أوافقك في كل ما قلت».

وقد سبق أن نشرت هذه الرسالة في موقعي، وأنا الآن أعيد نقلها بنصها لتكون حجة لي عند من يريد أن يعرف معتقدي في هذا المسائل، وهي حجة لي عليه يوم القيامة إن نسب لي مالم أقل أو يخالف ما ذكرته فيها، ولا حجة لمن وقف عليها بعد ذلك في أن يترك كلامي الذي حررته بقلمي وهو حقيقة ما أدين به لربي ويتمسك بكلام مجاهيل ينسبون لي الباطل ويفترون علي بما يعلم الله، ومن عرفني من العلماء وطلاب العلم أني لم أقله بل أقول إنه لم يخطر لي على بال، وأنا هنا أنقل هذه الرسالة بنصها وهي:

(الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد...

فقد كثرت في هذا الزمان الأخطاء والأوهام في نقل كلام المنتسبين للعلم خصوصًا في باب الإيمان والتكفير، فأردت أن أبيِّنَ اعتقادي في هذه المسائل على سبيل الاختصار وأعرضَ ذلك على علمائنا الكبار لإطلاعهم على ما أعتقده في هذه المسائل الدقيقة، وطمعًا في توجيههم وإبداء رأيهم فيما أقرره، وبالله التوفيق.

فأقول مستعينًا بالله:

الذي أعتقده وأدين الله به في باب الإسلام والإيمان والتكفير وغيرها من

أبواب الاعتقاد: ما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه سلف الأمة، وما عليه جماهير العلماء، وأئمة الدين إلى هذا العصر من أصحاب القرون الثلاثة المفضلة ومن جاء بعدهم من المجددين كشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وتلاميذهما، وما عليه الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وتلاميذه من بعده وما عليه علماؤنا الكبار الراسخون في العلم في هذا العصر.

فأعتقد أن الدين الحق الذي لا يقبل الله من أحد دينًا سواه: هو الإسلام الذي بعث الله به نبينا محمداً ﷺ.

ويكون الدخول فيه بالنطق بالشهادتين مع اعتقادهما بالقلب، والإخلاص فيهما لله، والانقياد لهما، وامتثالهما ظاهرًا وباطنًا، واستيفاء شروطهما التي ذكرها الإمام المجدد رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

كما لا يتحقق أصل الإسلام إلا بتحقيق التوحيد لله بأنواعه الثلاثة: توحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات، وتوحيد الألوهية، والمتابعة للنبي ﷺ في الشرع بتصديقه فيما أخبر، والانقياد له فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وألاّ يعبد الله إلا بما شرع، والمحافظة على الصلوات الخمس، واعتقاد وجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، وامتثال أركان الإيمان: اعتقاداً، وانقياداً، والتصديق بكل ما جاء في الكتاب والسنة من الأخبار، وعدم الشك في شيء من ذلك، والكفر بالطاغوت وبكل ما عبد من

دون الله والبراءة من الشرك وأهله، فمن لم يحقق هذا الأصل فليس بمسلم، بل كافر خارج من ملة الإسلام لعدم وجود أصل الإيمان الذي هو فرقان ما بين أهل الإسلام وأهل الشرك والكفر والنفاق.

ثم تأتي بعد ذلك بقية الواجبات التي شرعها الله تعالى للمسلمين من أداء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام، وهي متممة لأركان الإسلام الخمسة وهذه هي مباني الإسلام العظام الواردة في حديثي ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وجبريل عَلَيْهِٱلسَّلَامُ، ثم يمتثل المسلم كل الواجبات في الدين ويتجنب كل ما نهى الله عنه من المحرمات، فإذا حقق ذلك كان محقِّقًا للإسلام وما أوجب الله عليه فيه.

وأما الإيمان؛ فاعتقادي فيه قول السلف، وأنه (اعتقاد وقول وعمل)؛ اعتقاد بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالجوارح.

وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأن المسلم كلما فعل الطاعات مما يتعلق بالاعتقاد والقول والعمل زاد إيمانه وقوِيَ، وكلما عصى وقصر وغفل نقص إيمانه بحسب تقصيره في شعب الإيمان.

وأعتقد أن للإيمان أصلاً وكمالاً واجبًا وكمالاً مستحبًا.

۞ **أما الأصل**؛ فيتحقق بالدخول في الإسلام، وتحقيق أصله الذي يكون به الرجل مسلمًا -المتقدم شرحه- من النطق بالشهادتين وتحقيق التوحيد، والبراءة من الشرك، والمحافظة على الصلوات الخمس، واعتقاد وجوب

الواجبات وتحريم المحرمات، والانقياد للدين ظاهرًا وباطنًا.

۞ **وأما الكمال الواجب**؛ فيتحقق بالإتيان ببقية الواجبات وترك كل المحرمات، فإذا حقق المسلم ذلك كمُل إيمانه، وهو موعودٌ بدخول الجنة ابتداءً مع فضل الله ورحمته.

وإذا قصّر في شيء من ذلك مع بقاء الأصل فهو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته لا يثبت له الإيمان المطلق، ولا ينفى عنه مطلق الإيمان، وهو تحت مشيئة الله؛ إن شاء الله غفر له، وإن شاء عذبه، فإن عفا الله عنه أدخله الجنة برحمته، وإن عذبه في النار أخرجه منها وأدخله الجنة بما معه من أصل التوحيد وبفضل الله ورحمته.

۞ **وأما الكمال المستحب**: فيكون بالإتيان بالمستحبات وترك المكروهات بعد أداء الواجبات وترك المحرمات، وأصحاب الكمال المستحب هم أكمل المؤمنين إيمانًا، وهم السابقون إلى الخيرات.

وأقرِّرُ مذهب أهل السنة بجواز الاستثناء في الإيمان، وأن الرجل إذا سئل أمؤمن أنت؟ قال: مؤمن إن شاء الله، وهذا احتراز من التزكية لا للشك في أصل الإيمان كما زعمت المرجئة.

وأعتقد ضلال المرجئة في إخراجهم العمل من مسمى الإيمان على مختلف طوائفهم: الجهمية القائلين بأن الإيمان هو المعرفة، والأشاعرة القائلين بأنه مجرد تصديق القلب، والكرامية القائلين بأنه هو قول اللسان

فقط، ومرجئة الفقهاء القائلين بأنه تصديق القلب وقول اللسان.

وأنهم قد خالفوا في ذلك النصوص في إخراجهم العمل من مسمى الإيمان، وما ترتب على ذلك من بدع كإنكارهم زيادة الإيمان ونقصه في امتثال الناس له وجعلهم الإيمان شيئًا واحداً لا يقبل النقص ولا الزيادة وأن الناس متساوون فيه، و دعواهم أن المعاصي لا تضر الإيمان شيئًا وأنه لا يضر مع الإيمان ذنب وأن الكفر لا يكون إلا في القلب حتى ولو كان بامتهان المصحف والسجود للصنم، وزعمهم أنه لا إيمان إلا في القلب ولا كفر إلا فيه، وإنما عمل الجوارح دليل على الكفر وليس بكفر ...إلى غير ذلك من مقالاتهم الباطلة المخالفة لصريح نصوص الكتاب والسنة .

وأعتقد أن الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء خلافٌ حقيقي ويترتب عليه كثير من المسائل المخالفة لعقيدة أهل السنة، ولا شك أن قول مرجئة الفقهاء في الإيمان بدعة، أما تبديعهم أنفسِهم فإن السلف لم يخرجوهم من أهل السنة؛ لأنهم تأولوا فأخطئوا، وإن كان قولهم في الإيمان ليس من أقوال أهل السنة، ولذا يسميهم بعض العلماء بـ«مرجئة أهل السنة»، والمشهور هو تسميتهم بـ«مرجئة الفقهاء».

كما أعتقد ضلال الوعيدية؛ وهم: الخوارج الذين يكفرون بالذنوب والمعاصي، ويخرجون عصاة المسلمين من الإسلام بالذنوب، ويقولون بتكفيرهم وتخليدهم في النار يوم القيامة.

وكذا ما ادعته المعتزلة وهم الصنف الثاني من الوعيدية في دعواهم خروج عصاة المسلمين من الإيمان إلى منزلة بين المنزلتين، وقولهم بتخليدهم في النار يوم القيامة وفاقًا للخوارج.

إلى غير ذلك من بدع وضلالات هؤلاء الوعيدية المترتبة على تلك المقالات الباطلة؛ كخروجهم على حكام المسلمين ومفارقة جماعتهم واستباحة دماء المسلمين وأعراضهم بناءً على هذه الشبهة، بل وطعنهم في خيار الأمة وتكفيرهم وتضليلهم وتفسيقهم لهم إلى غير ذلك من ضلالتهم وفتنهم التي ذاقت منها الأمة الويلات قديمًا وحديثًا.

وإني أشهد الله، ومن بلغه كلامي هذا أني معتقدٌ لعقيدة أهل السنة في باب الإيمان وغيره مقراً لكل ما دلت عليه النصوص في ذلك وما أطبق عليه السلف في اعتقادهم في الإيمان في جل اعتقادهم ودقه، وإجماله وتفصيله، وما ذكرته سابقًا من وصف مذهبهم ومالم أذكره للاختصار، بل ما وقفت عليه من كلامهم فإني أقره وأعتقده، وما لم يبلغني فإني مقرٌ لاتِّباعهم فيه ليقيني بأنهم على الحق والهدى وأسبق للعلم والفضل من كل ممن جاء بعدهم، وأن مذهبهم في سائر أبواب الاعتقاد وفي باب الإيمان أسلمُ وأصوبُ وأعلمُ وأهدى من غيرهم.

كما أني أبرأ وأتبرأ من كل من خالف قول السلف في باب الإيمان وغيره من مرجئة ووعيدية وغيرهم من الطوائف المبتدعة، وأعتقد ضلالهم في كل

ما خالفوا السلف فيه وأرى وجوب الرد عليهم من أهل العلم القادرين على ذلك بالعلم والحجج والبراهين الداحضة لشبههم والكاشفة لحالهم[١] ليكون الناس منهم ومن أقوالهم الباطلة على حذر.

وأما باب التكفير؛ فاعتقادي فيه: أن من التكفير ما هو حق وصواب ومنه ما هو بدعة وضلال.

۞ **فالتكفير بحق**: هو ما دلت عليه النصوص وما أجمع عليه السلف وهو باب توقيفي لا يعرف بالنظر والعقل بل مرجعه للسمع.

وممن دلت النصوص على كفرهم كفرًا بيِّنًا واضحًا لا يَشك فيه مسلمٌ: عامة الكفار والمشركين الذين لم يستجيبوا لدعوة النبي ﷺ من يهود ونصارى وسائر ملل الكفر من مشركين ووثنيين وملاحدة لا دينيين؛ فإنهم كفار بأعيانهم لا يشكُّ في كفرهم مسلمٌ.

وممن دلت النصوص على كفرهم: المنافقون الذين أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر، والمرتدون الذين ارتدوا عن الدين بعد الدخول فيه –عياذًا بالله من حالهم–.

وممن دلت النصوص أيضًا على كفرهم: كل من وقع من المسلمين في شيء من الشرك الأكبر، أو ارتكب مكفِّرًا من المكفرات المخرجة من الدين، وإن لم يعلن ردته عن الإسلام بالكلية، فمن فعل ذلك عن اختيار مع بلوغه الحجة وانتفاء الموانع في حقه؛ فهو كافر قد أحبط شركُه توحيده وكفرُه

إيمانه. قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥].

وأما من وقع في بعض المكفرات عن جهل ولم يتمكن من العلم ولم يتبين له حقيقة ما وقع فيه من شرك وكفر لسبب يعذر به؛ فهذا ينصح ويبين له أنه وقع في الشرك أو الكفر المخرج من الملة، فإن رجع وتاب لم يُكفَّر، وإن أصرَّ بعد البيان والتعليم حُكم بكفره.

والتكفير عند أهل السنة على مرتبتين: مطلق ومعين؛ كما قرر ذلك الأئمة.

فالتكفير المطلق: هو تعليق الكفر على وصف عام، كأن يقال: من قال القرآن مخلوق فهو كافر.

وأما تكفير المعين: فهو تنزيل الحكم على شخص بعينه.

والتكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع في حق الشخص المعين، كما قرر ذلك المحققون الكبار من أهل العلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والتحقيق في هذا أن القول قد يكون كفراً كمقالات الجهمية الذين قالوا: إن الله لا يتكلم ولا يُرى في الآخرة، ولكن قد يخفى على بعض الناس أنه كفر، فيطلق القول بتكفير القائل، كما قال السلف: من قال القرآن مخلوق فهو كافر ومن قال: إن الله لا يرى في

الآخرة فهو كـافر، ولا يكفر الشـــخص المعين حتى تقوم عليـه الحجـة» [مجموع الفتاوى(٧/ ٦١٩)].

وقال شـــيخ الإســلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومســـألة تكفير المعين مسـألة معروفة؛ إذا قال قولًا يكون القول به كفرًا، فيقال: من قال بهذا القول فهو كافر، ولكن الشـــخص المعين إذا قال ذلك لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها» [الدرر السنية(٨/ ٢٤٤)].

وقال فضـيلة الشـيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وبهذا يعلم أنّ المقالة أو الفعلة قد تكون كفراً أو فسقاً ولا يلزم من ذلك أن يكون القائم بها كافراً أو فاسقاً، إمّا لانتفاء شــرط التّكفير أو التَّفســيق، أو وجود مانع شــرعي يمنع منه» [القواعد المثلى ص (٩٢)].

وقال فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان-حفظه الله-في جواب سؤال نصـه: «ما الفرق بين الوصـف بالكفر والحكم على المعين بالكفر والاعتقاد بكفر المعين؟».

فأجاب وفَّقه الله قائلًا: «أما الحكم بالكفر على الأعمال كدعاء غير الله والذبح لغير الله والاسـتغاثة بغير الله والاسـتهزاء بالدين ومسـبة الدين؛ هذا كفر بالإجماع بلا شـك، لكن الشـخص الذي يصـدر منه هذا يتأمل فيه؛ فإن كـان جـاهلاً أو كـان متأولاً أو مقلداً فيدرأ عنه الكفر حتى يتبين لـه؛ لأنه قد يكون عنده شـــبهة أو عنده جهل فلا يتســـرع في إطلاق الكفر عليه حتى تقام

عليه الحجة، فإذا أقيمت عليه الحجة واستمر على ما هو عليه يحكم عليه بالكفر لأنه ليس له عذر» [كتاب شرح رسالة الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص (٢١٢)].

وما قرره العلماء من التفريق بين الكفر المطلق والمعين، وعدم الاستعجال في تكفير المعين إلا بعد البيان؛ هذا في حق المسلم الذي ثبت له حكم الإسلام ثم صدر منه شيءٌ من المكفرات عن جهل وتأويل، وأما الكافر الأصلي الذي لم يدخل في الدين ولم ينطق بالشهادتين فهذا لا يُتوقَّف في تكفيره، كسائر الكفار اليوم من اليهود والنصارى وسائر الكفرة والوثنيين، وتجرى عليه أحكام الكفار على ما تقدم بيانه.

۞ **وأما التكفير البدعي**؛ فهو ما عليه أهل البدع من الخوارج ومن وافقهم؛ كتكفير المسلمين بالذنوب والمعاصي؛ فهذا الذي يبرأ منه أهل السنة؛ وهو المقصود بقول من يذم التكفير من العلماء، أو يصفه بالبدعة كقول بعضهم: «بدعة التكفير» فالمقصود بذلك؛ هو هذا النوع البدعي لا التكفير الشرعي السابق الذكر، فإنه من التكفير بحق.

هذا ما أعتقده باختصار، وبسط ذلك في كتبي؛ ككتاب: «**التكفير وضوابطه**»، وكتاب: «**الرد السديد على مطاعن حسن المالكي على أئمة الدعوة ومقررات التوحيد**»، وكتاب: «**موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع**»، وغيرها من الكتب والأشرطة الصوتية في شروح العديد من

المتون، خاصة شروحي لكتب شيخ الإسلام ابن تيمية كـ «**الواسطية**»، و«**الحموية**»، و«**التدمرية**»، وكتب شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: كـ «**كتاب التوحيد**»، و«**كشف الشبهات**»، و«**الأصول الثلاثة**»، و«**كتاب مسائل الجاهلية**»، و«**القواعد الأربع**»، وغير ذلك من الشروح التي تزيد عن خمسين كتابًا من كتب السلف والأئمة من بعدهم، وهي موجودة في موقعي باسم: «الموقع الرسمي لإبراهيم بن عامر الرحيلي».

فهذا ما أردت التنبيه عليه مما أعتقده وأدين الله به في مسائل الإسلام والإيمان والتكفير، ومن نَسَب إلي غير ذلك فقد افترى وظلم، ونسب لي ما لم أقله، وعلى من استشكل شيئًا من كلامي من أهل العلم أن ينبهني لذلك؛ فإني محتاج للنصح والمشورة، وأقول كما قال بعض أهل العلم: «رحم الله من أهدى إلي عيوبي»، فإنه من المعلوم أن الإنسان مهما حرص واجتهد فهو عرضة للنقص والتقصير، بل إني معترفٌ بتقصيري وقصوري في العلم والعمل، ولكن المقصود هو التناصح بين المسلمين فيما فيه النفع والخير، وأن تكون المصارحة والمناصحة هي السائدة بينهم، وأن لا تترك فرصة لمن يريدون السعي للفرقة بين أهل السنة بنقل الكلام بينهم والاصطياد في الماء العكر، وليس من مصلحة في ذلك إلا لأعداء الإسلام المتربصين بالأمة الدوائر لعلمهم أنه لا قوة لهم إلا بتفرق المسلمين، وتمزق وحدتهم.

هذا والله أعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد.

وكان الفراغ من تسطيرها / في ١٨/ ٢/ ١٤٣٦هـ».

أما الطريق المفصـــل: فهو في الجواب عما ذكره الكاتب ويتضـــمن عدة وجوه:

الوجه الأول: ما نســبه لي المجهول محتجا بنقول من كتبي لا تدل على صـــحة دعواه، بل من قرأ كلامي في كتبي بســياقه علم أنها حجة على بطلان دعواه، ولكن الكاتب بتر كلامي ونقصـه وانتزعه من سياقه فتركب له من بتر الكلام وضعف الفهم أو سوء القصد ما نسبه لي وهو ليس من قولي .

الوجه الثاني: نقله لكلامي من موقف أهل الســنة وقولي «فدل ذلك أن وصف الله لأهل الكتاب بأنهم لا يعقلون وتشبيههم في عدم تفهمهم للكتاب أنه لا يدل على أنهم لم يفهموا خطابه ....»الخ الكلام . قال الكاتب: «فهذا صريح في أنه يرى فهم الحجة».

وجوابه: نعم أنا أرى ضـــرورة فهم الحجة لقيامها، وأي محذور في ذلك، وليس هذا قول انفردت به بل هو قول العلماء المحققين.

يقول شـــيخ الإســـلام ابن تيمية: «وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها، قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد تكون بلغته ولم تثبت عنده، **أو لم يتمكن من فهمها**، وقد يكون عرضت له شبهات يعذره الله تعالى بها. فمَنْ كان من المؤمنين مجتهدًا في طلب الحق، وأخطأ، فإن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يغفر له خطأه كائنًا ما كان، ســواء كان في المســائل النظرية أو

العملية، هذا الذي عليه أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وجماهير أئمة الإسلام»[1].

ويقول ابن القيم: «إن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية، دون أخرى كما أنها تقوم على شخص، دون آخر، إما لعدم عقله، وتمييزه، كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له، فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئًا، **ولا يتمكن من الفهم**، وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة»[2].

ويقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ في رسالته للشريف: «وإذا كنا لا نكفّر مَن عبد الصنم الذي على قبة عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما، لأجل جهلهم **وعدم مَنْ ينبههم**[3]. فكيف نكفّر مَنْ لم يشرِك بالله إذا لم يهاجر إلينا ولم يكفر ويقاتل سبحانك هذا

(١) المسائل الماردينية لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص: ٦٦)، ومجموع الفتاوى (٢٣/ ٣٤٦).

(٢) طريق الهجرتين (ص: ٤١٤).

(٣) جاء في بعض مصادر هذه الرسالة عبارة (**عدم مَن يفهمهم**) كما في طبعة (أبا بطين) نبه على ذلك الشيخان صالح الأطرم ومحمد الدويش في تحقيقهما لهذه الرسالة.

=

بهتان عظيم»[١]

فهذه أقوال أهل العلم وغيرها كثير مما لم أنقله هنا في اعتبار فهم الحجة لبلوغها وقيامها، فأي لوم علي في قول سبقني إليه العلماء، بل دلت عليه الأدلة مما لا يتسع المقام لذكره هنا ومفهوم كلام الكاتب أنه لايرى فهم الحجة فمن الملوم؟ من وافق العلماء أم من خالفهم؟ وبه يتبين أن كثيرا من الناقدين إنما يحملهم على النقد جهلهم بالمسألة، فهم ينتقدون ما جهلوه كما قيل «الناس أعداء لما جهلوا».

ولعل الكاتب بهذا الكلام المجمل أراد أن يتقوى بهذا في دعواه أني لا أكفر المعينين من اليهود والنصارى اليوم، فينسب لي أني أرى فهم الحجة، ثم يبني على ذلك مقدمة ثانية ينسبها لي وهي: «أن اليهود والنصارى لم يفهموا الحجة» فليسوا بكفار، فيكون هذا غاية الافتراء والتكلف في التخطئة، فمتى قلت إن اليهود والنصارى لم يفهموا الحجة؟! مع علم الجميع أنهم يعادون الدين ويكذبون بالقرآن ويطعنون في النبي ﷺ فأقول: سبحانك هذا بهتان عظيم.

الوجه الثالث: قول الكاتب: «وقال في تعليقه على حديث «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي، ولا نصراني» الحديث

---

(١) فتاوى ومسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب بجمع صالح الأطرم ومحمد الدويش (ص: ١١) (وهو مطبوع في آخر القسم الثالث من مؤلفات الشيخ).

قال الرحيلي: «وقد عذر النبي ﷺ في الحديث بعض أعيان اليهود والنصارى ممن لم يسمعوا به، فلم يستوجبوا النار كما استوجبها مَن سمع به من اليهود والنصارى ولم يؤمن به، مما يدل على عدم جواز تكفير المعين، إلا بعد أن تتم في حقه شروط التكفير وتنتفي موانعه ومن ذلك بلوغ الحجة»).

وجوابه: كسابقه أي محذور فيما قررت، فهذا نص الحديث، فالنبي هو الذي قيد دخول النار لمن سمع به من اليهود والنصارى، وأنا لم أورد هذا الحديث للاحتجاج لتكفير اليهود والنصارى، وإنما في سياق ذكر من وقع في مكفر من المسلمين وهو جاهل، فذكرت هذا الحديث حجة على عدم تكفير المعين الجاهل من المسلمين من باب أولى، وأما تكفير المعين من اليهود فليس هذا محل بحثه، لأنهم كفار أصليون، والبحث في تكفير من فعل مكفرًا من المسلمين.

وقولي بعد ذلك: «مما يدل على عدم جواز تكفير المعين، إلا بعد أن تتم في حقه شروط التكفير وتنتفي موانعه ومن ذلك بلوغ الحجة» صريح في أن هذا في حق المعين من المسلمين كما يدل عليه سياق الكلام ولهذا قلت بعده مباشرة: «ومما يؤكد ذلك من سُنّة النبي ﷺ أيضًا ما حدث من وقائع بمحضر رسول الله ﷺ، من ارتكاب بعض الأفراد أعمالًا مكفِّرة، فلم يكفّرهم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بل عذرهم إما لجهلهم أو لتأوّلهم»[(١)].

(١) موقف أهل السنة من أهل الأهواء والبدع (١/ ١٩٤-١٩٥).

فالسياق كله في تكفير المعين الجاهل من المسلمين ولم أتعرض لحكم تكفير اليهود والنصارى البتة.

أما اليهود والنصارى فذكرت أحكامهم الدالة على كفرهم في أحكام الدنيا والآخرة في كتاب التكفير وضوابطه فذكرت أحكامهم في الدنيا، في مطلب خاص عنونت له: بـ «حكم الكفر الأكبر وأهله في الدّنيا».

وقلت فيه: «**الكفار الأصليّون** ثلاثة أصناف - على ما تقدم بيانه وتوضيحه-:

الصّنف الأوّل: أهل الكتاب.

الصّنف الثّاني: مَن لهم شبهة كتاب.

الصّنف الثّالث: مَن ليس لهم كتاب ولا شبهة كتاب.

وكلّ صنف من هؤلاء يختصّ عن غيره بأحكام.

١ - أحكام أهل الكتاب:

وأهل الكتاب هم اليهود والنصارى، من بني إسرائيل، أهل التوراة والإنجيل، على اختلاف بين العلماء في إلحاق الصابئة ونصارى العرب المتمسكين بصحف إبراهيم وشيث وزبور داود بهم، على ما تقدم بيانه فيما مضى...»[(١)].

---

(١) التكفير وضوابطه ص١٢٩.

فذكرت الكفار الأصليين وذكرت من أصنافهم أهل الكتاب ثم بينت أنهم هم اليهود والنصارى من بني إسرائيل، ثم ذكرت أحكامهم الدالة على كفر أعيانهم في الدنيا على ما هو مفصل في موطنه من الكتاب.

ثم ذكرت في مطلب ثاني: أحكامهم في الآخرة فقلت: «الكفار على شتى أصنافهم من أهل الكتاب، والمجوس، والوثنيين، والمشركين، والزنادقة، والملحدين، والمرتدّين، كلّهم في النار يوم القيامة، وهم خالدون فيها أبد الآباد لا يخرجون منها بحال، وقد دلّت على ذلك النصوص الشرعية من الكتاب والسنة» ثم ذكرت النصوص في ذلك »[1].

فأين هذا الكاتب من هذا التقرير البين؟ وكيف يترك الكلام المفصل البين، ويتبع المتشابه من الكلام، ويحمّل الكلام مالا يحتمل، وهذه سيما أهل الأهواء والزيغ كما أخبر الله عنهم في كتابه فقال سبحانه: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ﴾[آل عمران: ٧].

وقد نبه شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى خطورة أخذ مذاهب العلماء من الإطلاقات العامة وأن ذلك يجر إلى مذاهب قبيحة.

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأخْذُ مذاهب الفقهاء من الإطلاقات من غير مراجعة لما

(١) التكفير وضوابطه ص١٤٧.

=

فسروا به كلامهم وما تقتضيه أصولهم يجرُّ إلى مذاهب قبيحة» [١].

الوجه الرابع: قال الكاتب: «ومن أقوال الدكتور إبراهيم الرحيلي التي يزعم بها عدم تكفير المعيّن من اليهود والنصارى الذي لم تقم عليه الحجّة، في المبحث الخامس من كتابه: «التكفير وضوابطه الذي عنون له بعنوان أقسام الكفر باعتبار الاطلاق والتعيين: والتعيين» ثم ذكر احتجاجي للاستدلال للتكفير المطلق بقوله تعالى: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾[المائدة: ١٧]، وقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ ﴾[المائدة: ٧٣].

وجعل الكاتب هذا حجة له فيما زعم من عدم تكفيري لأعيان اليهود والنصارى، فهذا من سوء فهمه، فهذا الموطن من المبحث عقدته لبيان الفرق بين التكفير المطلق الذي ينزل الحكم فيه على مقالة دون معين، وتكفير المعين الذي ينزل الحكم فيه على معين بعينه.

فذكرت الاستدلال لإطلاق النصوص الحكم على مقالة مجردة، ومعلوم أن القرآن ليس فيه وصف مقالات أهل البدع التي أنا بصدد بحثها، فذكرت من النصوص ما يشهد لتنزيل الحكم على مقالة مجردة، كمقالة من يقول إن الله ثالث ثلاثة، وأن هذا من التكفير المطلق، يعني أن التكفير تنزل على قول مجرد، بخلاف الأدلة التي دلت على كفر رجل بعينه ككفر فرعون وأبي

---

(١) الصارم المسلول (ص: ٢٨٠).

لهب فهذا من نوع التكفير المعين، وعندما يقال أن هذا النص من باب التكفير المطلق لا يعني أنه لا ينزل على معين -كما فهم هذا الكاتب -بل تلك الآيات التي وردت في اليهود والنصارى دالة على كفر كل يهودي ونصراني إذا لم يدخل في الإسلام، ولم أتعرض في هذا الموطن لتكفير المعينين من اليهود والنصارى، ولم يرد في كلامي ذكر يهودي أو نصراني، وإنما ذكرت شاهدا من القرآن للتكفير المطلق، وهو الحكم على مقالة وهي مقالة «إن الله ثالث ثلاثة» ومعلوم أن هذه المقالة وإن كلنت مقالة النصارى التي استوجبوا بها الكفر، فقد ترد على ألسنة بعض أبناء المسلمين الصغار الذين تربوا في مدارس الغرب، وهم لا يعلمون خطورتها على دينهم، وكذلك جهلة المسلمين في أماكن نائية ممن تسلط عليهم النصارى ولقنوهم هذه الكلمات وهم لا يعلمون مضادتها لأصل الدين، بل لربما لا يعرفون مدلولها ولا معناها، وهم مسلمون يشهدون الشهادتين بصدق وإخلاص ويدينون بدين الإسلام ويصلون ويصومون ويزكون ويحجون لكنهم جهلة بحقيقة هذه المقالة، فهل هؤلاء يكفرون بمجرد المقالة أم ينبهون لبطلانها ؟ثم إن أصروا عليها يحكم عليهم، ولا ينبغي أن يستبعد الجهل بمثل هذه الكلمة فالجهل اليوم عم كثيرا من بلدان المسلمين، وقد نشرت مقاطع في وسائل التواصل لأحد المذيعين يجري حوارات مع بعض الجهلة من صعيد مصر فيسأل بعضهم من نبيك ؟فيقول بعضهم: موسى، ويقول آخرون عيسى، فهل مثل هؤلاء يستبعد أن يلقنوا بعض هذه المقالات ثم يرددونها

وهم لا يعلمون مغزاها وخطورتها على دينهم .

وأما ما نقله الكاتب من نقل مطول من كتاب التكفير فيما يتعلق بضوابط التكفير وشروطه؛ فهذا في تكفير من قال بمقالة مكفرة من المسلمين، وليس فيه ذكر لليهود ولا للنصارى، ولو وجد الكاتب كلمة تدل على هذا لن يقصِّر في نقلها، لكنه لمّا لم يجد سلك هذا المسلك من اللوازم الباطلة، وتأويل الكلام وبتره وفصله عن سياقه ليلزمني بما ادعاه من الباطل، والكتاب موجود يطلع عليه من أراده فتكلمت فيه في **(الباب الأول)** عن حكم الكفر الأصلي وأحكام الكفار الأصليين من اليهود والنصارى وغيرهم كما تقدم نقله، ثم تحدثت في (الباب الثاني) عن أحكام من قام به مكفر من المسلمين، وذكرت في الفصل الثاني: أحكام التكفير المطلق والمعين وهذا كله متعلق بالمسلمين دون الكفار الأصليين الذين تقدمت أحكامهم في (الباب الأول)، فهل خفي هذا على الكاتب، أم أنه الهوى والتلبيس؟

وإني أقرر هنا اعتقادي في تكفير أعيان اليهود والنصارى فأقول:

إن الذي دلت عليه الأدلة وقرره علماء الأمة قديمًا وحديثًا وهو ما أعتقده في نفسي وأقرره في دروسي وكتبي: أن كل فرد من أفراد اليهود والنصارى الذين أدركوا بعثة النبي ﷺ - ممن عاشوا في الأزمان الماضية أو كانوا في هذه العصور المتأخرة، أومن يأتي من بعدهم في العصور المستقبلة إلى قيام الساعة - ثم لم يؤمنوا بالنبي ﷺ ولم يدخلوا في الإسلام؛ أنهم كفار

أصليون تجري عليهم أحكام الكفار في الدنيا والآخرة. فهذا هو الأصل في حكمهم.

وإن وجد منهم أحد لم تبلغه دعوة الإسلام ولم يسمع ببعثة النبي ﷺ؛ فهؤلاء تجرى عليهم أحكام الكفار في الدنيا، وأما يوم القيامة فإنهم يمتحنون؛ حكمهم حكم أهل الفترة فمن أجاب وأطاع الله نجا، ومن عصى هلك مع الهالكين وألحق بأهل ملته الكافرين.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سياق حديثه عن طبقات المكلفين: «الطبقة الرابعة عشرة: قوم لا طاعة لهم ولا معصية، ولا كفر ولا إيمان، وهؤلاء أصناف: منهم من لم تبلغه الدعوة بحال ولا سمع لها بخبر، ومنهم المجنون الذي لا يعقل شيئاً ولا يميز، ومنهم الأصم الذي لا يسمع شيئاً أبداً، ومنهم أطفال المشركين الذين ماتوا قبل أن يميزوا شيئاً»(١).

الوجه الخامس: إن هذا الكتاب وهو كتاب (التكفير وضوابطه) قد قرأه الشيخ صالح الفوزان وكذلك الأستاذ الدكتور ناصر العقل حفظهما الله، وأثنيا على الكتاب والمؤلف فلم يفهما ما فهمه هذا الكاتب المجهول وهذا هو نص تقريريهما:

أولا: تقرير معالي الشّيخ صالح الفوزان؛ حيث جاء تقريره بالثّناء البالغ على الكتاب ومؤلِّفه، وها هو ذا نصّ كلامه حفظه الله: «صاحب الفضيلة؛

(١) طريق الهجرتين وباب السعادتين (ص: ٣٨٧).

عميد البحث العلميّ في الجامعة الإسلامية، المدينة النّبويّة، السّلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد؛ فقد تلقيت خطابكم رقم (٦٥)، وتاريخ: ٩/ ٧/ ١٤٢٤هـ، ومرفقه بحث بعنوان: (التّكفير وضوابطه) بغرض فحصه، والحكم عليه؛ فأفيد فضيلتكم بأنّه قد جرى فحصه وتبيّن لي فيه النّواحي التّالية:

١- البحث مهمّ جدّاً؛ لأنّه يعالج قضية السّاعة.

٢- منهجيته جيّدة.

٣- يمتاز بجودة التّأصيل واستخراج النّتائج.

٤- لغة البحث جيّدة جدّاً.

٥- البحث موثّق بالمصادر العلميّة الأصيلة المعتمدة.

الرّأي حول البحث:

البحث جيّد ويستحقّ صاحبه التّقدير، ولي عليه بعض الملاحظات المرفقة التِي لا تنقص من قدره، وإنّما هي مُكَمِّلَةٌ، وهي وجهة نظرٍ فقط، هذا وأسأل الله للجميع العلم النّافع، والعمل الصّالح» انتهى كلامه.

ثم ذكر ملاحظاتٍ يسيرةً، وقد أخذت بها كلّها، وعدّلت الكتاب على ضوئها، سوى ملاحظتين، رأيت أنّ الأمر فيهما واسع؛ خاصّةً وأنّ الشّيخ قال (وجهة نظرٍ) وهي: (مُكَمِّلَةٌ).

وقد أعطى الشّيخ الفوزان البحث (٩٥) درجة من (١٠٠).

ثانيا: تقرير فضيلة الأستاذ الدّكتور ناصر العقل. وقد أثنَى على الكتاب ثناءً بالغـًا، ومِمّا جاء في تقريره:

«موضوع البحث مهمّ جدّاً، والحاجة إليه مُلحّةٌ في هذه الظّروف التِي كثر فيها الغلوّ والتّكفير والافتيات على العلماء.

منهجية البحث: توافرت في البحث شرائط البحث العلمي الشّرعي من حيث الاستدلال والتّأصيل وسلامة المنحى العقدي، والتزام منهج السّلف، والعرض، والنّواحي الفنّيّة في الجملة من حيث الإخراج والتّهميش والعزو والعنصرة والمقدّمة والخاتمة والفهارس، وكذلك من حيث الأصالة والابتكار، فقد تميّز البحث بالأصالة، أمّا الابتكار؛ فالبحث عقديّ لا يلزم فيه الابتكار بمفهومه السّائد.

أمّا التّوثيق العلميّ فممتاز، والمراجع كلّها أصيلة وجيّدة، وأجاد الباحث في حسن الإفادة منها. وعليه؛ فإنّ البحث ممتاز».

ثم أعطى البحث (٩٧) درجة من (١٠٠).

فأين هذا الكاتب من هؤلاء العلماء الكبار؟ وهل يتصور من مثلهما أن يثنيا على الكتاب وصاحبه وهو متضمن عدم تكفير اليهود والنصارى؟؟

الوجه السادس: أن التفصيل في حكم المعينين قد بينته بيانًا شافيًا كافيًا في الكتاب الأخير وهو كتاب «سبيل الرشاد» بما يقطع الحجة فيه على كل

متأول أو ملبس، وهذ الكتاب لم ينشـر بعد، لكن أقتطع منه ما يتعلق بأحكام المعينين.

قلت قبل بيان تكفير المعين: «الأفراد المعينون باعتبار انتمائهم للدين على ثلاثة أقسام:

أ – **القسم الأول**: من ينتمون لغير دين الإسلام بعد أن بلغتهم دعوته من الكفار الأصليين الذين لم يدخلوا في عقد الإسلام من اليهود والنصارى وسائر أصناف الكفار من وثنيين وشيوعيين ولا دينيين، فهؤلاء لا يتوقف في تكفير أعيانهم وإجراء أحكام الكفار الأصليين عليهم في الدنيا لعدم دخولهم في عقد الإسلام.

قال تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أن الذي يدين به المسلمون من أن محمدا ﷺ رسول إلى الثقلين: -الإنس والجن، أهل الكتاب وغيرهم- وأن من لم يؤمن به فهو كافر مستحق لعذاب الله مستحق للجهاد، وهو مما أجمع أهل الإيمان بالله ورسوله عليه»(١).

ويقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر، وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحداً إلا

(١) الجواب الصحيح (١/ ٣٦٨)

بعد قيام الحجة عليه بالرســول هذا في الجملة، والتعيين موكول إلى علم الله عز وجل وحكمه، هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية مع ظاهر الأمر؛ فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا، لهم حكم أوليائهم، وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة»(١).

وأما حكمهم في الآخرة: فهم خالدون مخلدون في النار أبد الآباد من غير شك ولا ارتياب، كما دلت على ذلك النصوص وانعقد عليه إجماع العلماء سلفا وخلفا.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أُوْلَٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦]

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠].

وقد نقل الإجماع على ذلك السفاريني فقال: «وعلى هذا إجماع أهل السنة والجماعة؛ فأجمعوا أن عذاب الكفار لا ينقطع، كما أن نعيم أهل الجنة لا ينقطع، ودليل ذلك الكتاب والسنة»(٢).

ب- القسم الثاني: من لم يدخل في الإسلام ولم تبلغه دعوته، كالذين لم يسمعوا بالإسلام ولا مبعث نبيه ﷺ، وكالمجنون الذي لا يعقل شيئًا، والأصم الذي لا يسمع شيئًا ولا يمكن تعليمه بحال، وأطفال المشركين

(١) طريق الهجرتين (ص: ٤١٣).

(٢) لوامع الأنوار البهية (٢/ ٢٣٤).

الذين ماتوا قبل التمييز.

فهؤلاء ليس لهم كفر ولا إيمان ولا طاعة ولا عصيان، على ما قرره العلماء المحققون.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما المجنون الذي رفع عنه القلم فلا يصح شيء من عباداته باتفاق العلماء، ولا يصح منه إيمان ولا كفر ولا صلاة ولا غير ذلك من العبادات»[(١)].

ويقول الإمام ابن القيم: في سياق ذكره لطبقات المكلفين: «الطبقة الرابعة عشرة: قوم لا طاعة لهم ولا معصية، ولا كفر ولا إيمان.

وهؤلاء أصناف: منهم من لم تبلغه الدعوة بحال ولا سمع لها بخبر، ومنهم المجنون الذي لا يعقل شيئاً ولا يميز، ومنهم الأصم الذي لا يسمع شيئاً أبداً، ومنهم أطفال المشركين الذين ماتوا قبل أن يميزوا شيئاً»[(٢)].

فهؤلاء تجرى عليهم أحكام الكفار في الدنيا لأن أحكام الدنيا مبناها على الظاهر، وهؤلاء لم يظهر عليهم الإسلام وإنما الظاهر عليهم الكفر فيحكم لهم بأحكامه، وقد تقدم في كلام ابن القيم: «وأما في أحكام الدنيا فهي جارية مع ظاهر الأمر فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ١٩١)

(٢) طريق الهجرتين (ص: ٣٨٧)

=

أوليائهم، وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة»[(١)].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:«فلما لم يكن هؤلاء في الدنيا كفارًا، ولا مؤمنين، كان لهم في الآخرة حكم آخر غير حكم الفريقين.

فإن قيل: فأنتم تحكمون لهم بأحكام الكفار في الدنيا من التوارث والولاية والمناكحة، قيل: إنما نحكم لهم بذلك في أحكام الدنيا لا في الثواب، والعقاب، كما تقدم بيانه»[(٢)].

وأما حكمهم في الآخرة: فعلى الصحيح أنهم يمتحنون؛ حكمهم حكم أهل الفترة فمن أطاع الله نجا ومن عصاه هلك ولحق بسائر الكفار خالدا مخلدا في نار جهنم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن لم تقم عليه الحجة في الدنيا بالرسالة كالأطفال والمجانين وأهل الفترات فهؤلاء فيهم أقوال، أظهرها: ما جاءت به الآثار أنهم يمتحنون يوم القيامة فيبعث الله إليهم من يأمرهم بطاعته، فإن أطاعوه استحقوا الثواب وإن عصوه استحقوا العقاب»[(٣)].

ويقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سياق ذكر المذاهب فيمن لم تبلغهم دعوة

---

(١) طريق الهجرتين (ص: ٤١٣).

(٢) أحكام أهل الذمة (٢/ ١١٥٧).

(٣) الجواب الصحيح (٢/ ٢٩٨) وانظر الصفدية (٢/ ٢٤٥).

=

الإسلام ومن في حكمهم: «المذهب الثامن: أنهم يمتحنون في عرصة القيامة، ويرسل إليهم هناك رسول وإلى كل من لم تبلغه الدعوة، فمن أطاع الرسول دخل الجنة ومن عصاه أدخله النار، وعلى هذا فيكون بعضهم في الجنة وبعضهم في النار، وبهذا يتألف شمل الأدلة كلها وتتوافق الأحاديث» (١).

وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما هو مصير من لم يتبلغ بالإسلام يوم القيامة...»؟ فأجاب: «هذا حكمه حكم أهل الفترة الذين لم تبلغهم رسالة الرسل عليهم الصلاة والسلام، وقد جاء في الأحاديث الصحيحة أنهم يمتحنون يوم القيامة؛ فمن نجح منهم دخل الجنة، ومن عصى دخل النار، فمن لم تبلغه دعوة الإسلام ممن يكون نشأ في جاهلية بعيدة عن المسلمين، كما في زماننا، مثلًا في أطراف أمريكا أو شواطئ أفريقيا البعيدة عن الإسلام، أو ما أشبه ذلك من الجهات التي لم يبلغها الإسلام، فهذا يمتحن يوم القيامة، يؤمر وينهى في ذلك اليوم: فإن أجاب الأمر وأطاع دخل الجنة، وإن عصى دخل النار»(٢).

ب-القسم الثالث: من ينتمي للإسلام، وهو المسلم الذي دخل في الإسلام راضيا بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد نبيًّا ورسولًا، فهذا إن استقام على الإخلاص لله والمتابعة لرسول الله مع أداء الفرائض وتجنب المعاصي

---

(١) طريق الهجرتين (ص: ٣٩٦).

(٢) مجموع فتاوى ابن باز (٨/ ٩٧).

فهو المسلم الذي امتثل الإسلام بحق، وإن وقع في شيء من البدع غير المكفرة والمعاصي من الكبائر والصغائر فهو مسلم عاص لا ينفى عنه أصل الإيمان ولا تثبت له حقيقته الكاملة، وإن وقع في شيء من المكفرات أو بعض صور الشرك الأكبر بتأويل أو بجهل أو عذر من الأعذار الأخرى فلا يحكم عليه بكفر ولا خروج من ملة الإسلام إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة واستيفاء شروط التكفير وانتفاء موانعه في حقه، وهذا هو موطن بحثنا ودراستنا في هذا المقام، دون القسمين الأولين من المعينين». انتهى.

الوجه السابع : ما ذكره الكاتب عند قوله: «ثانيا: عدم تكفيره المعيّن من غلاة الصوفية القائلين بالاتحاد ووحدة الوجود، ورد ذلك في تعليق إبراهيم الرحيلي على قول الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب عند ذكره للأمور التي كذب عليه فيها ابن سحيم حين قال الإمام: «والله يعلم أن الرجل افترى عليّ أموراً لم أقلها...وإني أكفر ابن الفارض وابن عربي..»».

قال الرحيلي في مذكرة له بعنوان: «أقوال العلماء في مسألة العذر بالجهل في مسائل التوحيد» نشرها في منتصف عام ١٤٢٥ هـ ما نصه: "فصرح رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعدم تكفيره لبعض المعينين المتلبسين بالشرك الأكبر كالبوصيري وابن عربي وابن الفارض، مع أنه لا يشك مسلم في أن ما صدر من هؤلاء من صور الشرك الأكبر والأقوال المكفرة، كل ذلك مخرج من الملة؛ ولكن هؤلاء المعينين لما كانوا من الجاهلين بحقيقة التوحيد بسبب بعدهم عن السنة

ودخولهم في كثيرٍ من الشبه التي أوقعتهم فيما هم فيه، لم يكفرهم الشيخ إلا بعد قيام الحجة عليهم بذلك، وهذا هو سبيل العلماء المحققّين قبله في الحكم على هؤلاء وأمثالهم. كما قرره تلاميذ الشيخ وأبناؤه ...

ثم قال الكاتب: «أقول: يلاحظ بوضوح أن إبراهيم الرحيلي يأخذ بمتشابه أقوال الإمام محمد بن عبدالوهاب ويعرض عن أقواله المحكمة. هذا أولاً.

وثانيًا: المراد بقول الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب السابق يفهم من سبب إيراده وهو: أن ابن سحيم أراد أن يصد الناس عن دعوة الإمام المجدد، وهو يعلم أن الإمام على منهج أئمة السنة كابن تيمية وابن القيم ونحوهما. فكذب على الإمام بأنه يكفر ابن عربي وابن الفارض؛ إذ أن أهل وحدة الوجود وكتبهم قد استقر تعظيمها عند بعض الناس آنذاك في نجد، فرأى الإمام المجدد أنه ليس من الحكمة في الدعوة أن يتكلم في بعض الأشخاص والكتب المعظمة عند بعض الناس قبل أن تستقر عندهم حقيقة التوحيد ومعرفة الشرك. لاسيما والكلام فيها بالذم قبل أن تستحكم الدعوة في قلوب الناس قد تكون من أسباب نفورهم.

ثالثًا: أقوال الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب المحكمة الواضحة في تكفير ابن عربي ومن قال بقوله من الاتحادية وأهل وحدة الوجود كثير، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في الدرر السنية (١٠ / ٢٦) في رجلٍ يقال له: «عبدالغني»: «..

وهذا اشتهر عنه أنه على دين ابن عربي، الذي ذكر العلماء أنه أكفر من فرعون، حتى قال ابن المقري الشافعي: من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر».

وقال أيضاً رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في الدرر السنية (١٠ / ٥٥): «وقد ذكر أهل العلم أن ابن عربي من أئمة أهل مذهب الاتحادية، وهم أغلظ كفراً من اليهود والنصارى، فكل من لم يدخل في دين محمدٍ ﷺ ويتبرأ من دين الاتحادية، فهو كافر بريء من الإسلام، ولا تصح الصلاة خلفه، ولا تقبل شهادته».

أقول [والقائل هو الكاتب]: «وهذا كلام صريح للإمام المجدد في تكفير ابن عربي وطائفته الاتحادية أهل وحدة الوجود، وأما إبراهيم الرحيلي فكما سبق نقل كلامه يرى إسلام ابن عربي وطائفته الاتحادية أهل وحدة الوجود».

وجوابه من وجوه:

١- قوله: «عدم تكفيره المعيّن من غلاة الصوفية القائلين بالاتحاد ووحدة الوجود ورد ذلك في تعليق إبراهيم الرحيلي على قول الإمام حين قال الإمام: «والله يعلم أن الرجل افترى عليّ أموراً لم أقلها...وإني أكفر ابن الفارض وابن عربي..» ثم ذكر التعليق وقولي: فصرح رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعدم تكفيره لبعض المعينين المتلبسين بالشرك الأكبر كالبوصيري وابن عربي وابن الفارض..».

أقول: يا سبحان الله أين الدليل من كلامي على عدم تكفيري لابن عربي وأصحاب وحدة الوجود ... وغاية ما ذكرته هو كلام الشيخ الصريح في تصريحه بعدم تكفير ابن عربي وابن الفارض وهذا نص كلامه الذي نقلته:

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والله يعلم أن الرجل افترى عليّ أموراً لم أقلها ولم يأت أكثرها على بالي، فمنها قوله: إني مبطل كتب المذاهب الأربعة، وإني أقول إن الناس بعد ستمائة سنة ليسوا على شيء، وإني أدعي الاجتهاد، وإني خارج عن التقليد، وإني أقول إن اختلاف العلماء نقمة، وإني أكفر من توسل بالصالحين، وإني أكفر البوصيري لقوله: يا أكرم الخلق، وإني أقول لو أقدر على هدم قبة رسول الله ﷺ لهدمتها، ولو أقدر على الكعبة لأخذت ميزابها وجعلت لها ميزاباً من خشب، وإني أحرم زيارة قبر النبي ﷺ وإني أنكر زيارة قبر الوالدين وغيرهما، وإني أكفر من حلف بغير الله، وإني أكفر ابن الفارض وابن عربي، وإني أحرق دلائل الخيرات وروض الرياحين وأسميه روض الشياطين، جوابي عن هذه المسائل أن أقول: سبحانك هذا بهتان عظيم»(١).

وإذا نقلت كلام الشيخ في عدم تكفير هؤلاء هل يستلزم أني لا أكفرهم، وإنما نقلت كلامه حجة على من يقول إن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يكفر قبل قيام الحجة، ولازم كلام الكاتب أن كل من نقل قولًا لعالم فهو يقول به، ومعلوم أن هذا لا يقول به من له مسكة من عقل فضلًا عمن يدعي العلم والرد على

(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١/ ٣٣-٣٤).

المخالف.

٢: قول الكاتب: قال الرحيلي في مذكرة له بعنوان: «أقوال العلماء في مسألة العذر بالجهل في مسائل التوحيد» نشرها في منتصف عام ١٤٢٥ هـ».

أقول: هذا كذب صريح فهذه المذكرة لم أنشرها، وإنما جمعت فيها أقوال العلماء في مسألة العذر بالجهل لنفسي، ثم بقيت عندي من غير نشر، وكان بعض الطلبة طلبها للاطلاع فأعطيته نسخة منها، ولم أقم بنشرها، فالكتب التي نشرتها كلها موجودة في موقعي وهذه ليست منها، ولا أعلم شيئًا عن نشرها إن كانت قد نشرت في بعض المواقع عن طريق بعض الطلبة

٣- قول الكاتب: «أقول: يلاحظ بوضوح أن إبراهيم الرحيلي يأخذ بمتشابه أقوال الإمام محمد بن عبدالوهاب، ويعرض عن أقواله المحكمة، هذا أولاً» .

وجوابه: أقول لا والله ليس هذا من خُلقي على ما يعلمه الله مني، ولقد رددت على الرافضة وعلى السماوي وعلى حسن فرحان وغيرهم من أهل البدع، فنقلت كلامهم بكل أمانة مع ضلالهم، فكيف آخذ بالمتشابه من كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأحرف كلامه؟ أي مصلحة لي في الدنيا أو في الآخرة من ذلك؟ بل أعلم ضرر ذلك علي في الدنيا والآخرة، والتحريف والتلبيس من سيما أهل الزيغ من الكفار والمنافقين كما تقدم ذكر الدليل على ذلك من القرآن.

وأنا أتعجب ممن يتهم طلاب العلم من أهل السنة بهذا التهمة العظيمة من غير بينة، وهذا الكاتب مجهول العين لا يدرى أمسلم هو أم كافر، سني أو بدعي، وما رماني به من الأخذ بالمتشابه من كلام الشيخ هو الذي ارتكبه، بل من الذي يحرف كلام الشيخ عن قصده ويقوِّله ما لم يقل، وهذا يوضحه الوجه التالي:

٤- قال الكاتب: «وثانياً: المراد بقول الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب السابق يفهم من سبب إيراده وهو: أن ابن سحيم أراد أن يصد الناس عن دعوة الإمام المجدد، وهو يعلم أن الإمام على منهج أئمة السنة كابن تيمية وابن القيم ونحوهما، فكذب على الإمام بأنه يكفر ابن عربي وابن الفارض؛ إذ إن أهل وحدة الوجود وكتبهم قد استقر تعظيمها عند بعض الناس آنذاك في نجد، فرأى الإمام المجدد أنه ليس من الحكمة في الدعوة أن يتكلم في بعض الأشخاص والكتب المعظمة عند بعض الناس قبل أن تستقر عندهم حقيقة التوحيد ومعرفة الشرك، لاسيما والكلام فيها بالذم قبل أن تستحكم الدعوة في قلوب الناس قد تكون من أسباب نفورهم».

وبهذا يظهر من المحرِّف لكلام الشيخ والمتقول عليه بما لم يقل، فالشيخ يصرح في بدء كلامه فيقول: «**والله يعلم أن الرجل افترى عليّ أموراً لم أقلها ولم يأت أكثرها على بالي..**»، ثم يقول في آخر كلامه: « **جوابي عن هذه المسائل أن أقول سبحانك هذا بهتان عظيم**»، ثم يدعي هذا المتطاول

المحرف لكلام الشيخ أن هذا ليس بمعتقد الشيخ متأولًا له بقوله: «فرأى الإمام المجدد أنه ليس من الحكمة في الدعوة أن يتكلم في بعض الأشخاص والكتب المعظمة») فيا سبحان الله أفليس هذا من مسلك الرافضة في تحريف كلام الأئمة باسم التقية؟! فإذا وجدوا من كلام أئمة أهل البيت ما يتعارض مع عقيدة الرافضة قالوا هذا محمول على التقية، والذي عليه الإمام هو كذا وكذا، وهذا نفسه هو صنيع الكاتب في كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، وهل يليق بمقام الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يؤكد الكلام فيقول: «**والله يعلم**» ويصرح بأنه: «**لم يقله بل لم يخطر له على بال**» ثم يكون الواقع على غير ذلك، خاصة مع عظم هذه الكلمة، وقد قال العلماء: من قال الله يعلم كذا وهو يعلم أن هذا خلاف الواقع فإنه يكفر بهذا، فكأنه يقول: الله يعلم الأمر على غير حقيقته، فهل يليق هذا بالإمام المجدد مع تأكيده في آخر الكلام بأنه من البهتان العظيم، وهذا الكاتب ينسب هذا للشيخ، وهذا من البهتان الذي ذكره الشيخ وشارك فيه الكاتبَ ابن سحيم بعد مشاركته للرافضة في التحريف والتلبيس.

وقول الشيخ محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعدم تكفير ابن عربي وابن الفارض حكاه عنه العلماء المتخصصون في دراسة عقيدة الشيخ، ومنهم معالي الشيخ صالح العبود مدير الجامعة الإسلامية سابقا: قال في كتابه: «عقيدة محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي»: «ولا يكفِّر الجاهل الذي

لم تقم عليه الحجة، ولا يكفِّر من يحلف بغير الله، ولا يكفِّر من توسل بالصالحين، ولا يكفِّر ابن الفارض بعينه ولا ابن عربي بعينه، ولا يكفِّر البوصيري لقوله يا أكرم الخلق، ولقد بيَّن الشيخ هذا أتم بيان»[1].

٥- قال الكاتب: «ثالثاً: أقوال الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب المحكمة الواضحة في تكفير ابن عربي ومن قال بقوله من الاتحادية وأهل وحدة الوجود كثير. قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في الدرر السنية (١٠ / ٢٦) في رجلٍ يقال له: «عبدالغني»: «..وهذا اشتهر عنه أنه على دين ابن عربي، الذي ذكر العلماء أنه أكفر من فرعون، حتى قال ابن المقري الشافعي: «من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر».

وقال أيضاً رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في الدرر السنية (١٠ / ٥٥): «وقد ذكر أهل العلم أن ابن عربي من أئمة أهل مذهب الاتحادية، وهم أغلظ كفراً من اليهود والنصارى، فكل من لم يدخل في دين محمدٍ ﷺ ويتبرأ من دين الاتحادية، فهو كافر بريء من الإسلام، ولا تصح الصلاة خلفه، ولا تقبل شهادته».

أقول [والقائل هو الكاتب]: «وهذا كلام صريح للإمام المجدد في تكفير ابن عربي وطائفته الاتحادية أهل وحدة الوجود» .

فأقول: أين هذا الكلام المحكم الواضح والصريح في تصريح الشيخ

(١) عقيدة محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي (١/ ٣٢٨-٣٢٩).

محمد بن عبد الوهاب في تكفير ابن عربي؟ فغاية ما نقله عنه هو حكايته التكفير عن بعض العلماء!

بخلاف الكلام الذي نقلته عنه فهو صريح في ذكر معتقده ومذهبه بنفسه، فمن المحرف؟ ومن المتمسك بالمتشابه؟ ومن الذي كذب على الإمام المجدد؟ الحكم في هذا للقارئ..

والكاتب له فهم منكوس مغلوط سواء أدرك هذا أم لم يدركه، فلما نقلت كلام الشيخ في عدم تكفيره لابن عربي ونظرائه نفاه عن الشيخ ونسبه لي، ولما نقل الشيخ تكفير ابن عربي عن العلماء نسبه للشيخ ونفى عنه قوله الصريح في عدم تكفيره، فيترك كلام الشيخ المؤكد في ذكر معتقده وينسب له ما نفى عن نفسه بما حكاه عن غيره، فلا يدرى الحامل له على هذا أهو ضعف عقل أم سوء فهم أم تعمد كذب.

وأنبه إلى أنه ليس المقصود هنا: تحرير مذاهب العلماء في حكم كفر أصحاب وحدة الوجود فإن هؤلاء قولهم أشد كفرًا من كفر عبدة الأصنام وكفر اليهود والنصارى كما حرره العلماء، وإنما المقصود بيان تلبيس الكاتب وكذبه علي وعلى الشيخ محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومع هذا فأشير هنا إلى أمرين:

الأمر الأول: أن مقالات أصحاب وحدة الوجود كفر صريح لا يشك فيه مسلم، بل إن لهم من الاقوال الشنيعة في الكفر ما يفوق كفر اليهود

والنصـــارى، بل ما يفوق كفر عبدة الاصـــنام والأوثان، والعلماء مجمعون قـديمًـا وحـديثًـا أن مقـالات أصـــحـاب وحـدة الوجود من ابن عربي وابن الفارض والتلمساني وأضرابهم هي كفر صريح لا يستريب فيه مسلم فضلًا عن العلماء العارفين بالشرع .

الأمر الثاني: الذي عليه أكثر العلماء هو تكفير أعيانهم كابن عربي وابن سـبعين وابن الفارض، ومن لم يكفرهم من العلماء لا يشـك في أن مقالاتهم من أعظم الكفر، لكن يلتمس لبعضـــهم العذر من جهل أو تأويل أو ذهاب عقل -على ما يعرض لهم ذلك في حال الرياضة والسكر بحسب دعواهم-.

فلا يشدد على من لم يكفرهم لهذه الأسباب، مع القطع بأن مقالاتهم من أبشع الكفر وأعظمه، ومن هؤلاء شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب على ما تقدم نقله كلامه فيهم، وذلك لشـــدة ورعه واحتياطه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن باب أولى أن لا يشدد على من نقل قول الشيخ، أو نقل كلام غيره ممن لم يكفرهم من العلماء.

وكفر ابن عربي من عدمه وإن كنت لا أرى أن يعتنى به ولا أن يمتحن الناس به لأنه لايترتب عليه شـــيء من الأحكام بعد موته، وإنما المهم هو إنكـار قولـه والتحـذير منه وبيـان أنه من أعظم الكفر؛ إلا أنـه لتلبيس هـذا الكاتب ونسـبتي إلى ما لم أعتقده في هذا الأمر أقول هنا: أن الذي يترجح لي في ذلك والله أعلم: هو القول بكفره وأضـــرابه من رؤوس أصـــحـاب وحدة

الوجود لما ظهر عليهم من الكفر الصريح الذي لا يقبل التأويل، ولا يتسع فيه العذر لمسلم، وكذلك اتباعًا لجماهير أهل العلم من أهل الورع الذين درسوا أقوالهم وصرحوا بكفرهم، ومن أهل العلم من نقل عن ابن عربي كفره الصريح وتكذيبه بكل الكتب المنزلة والرسل المرسلة، قال الشيخ إبراهيم الجعبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «رأيت ابن عربي وهو شيخ نجس يكذب بكل كتاب أنزله الله وبكل نبي أرسله الله»[(١)]

وقد ألف الشيخ برهان الدِّين البقاعي المتوفى سنة (٨٨٥هـ) كتابًا سَمَّاه: «"تنبيه الغبي على تكفير ابن عربي»، يقع في (٢٤١) صفحة، قال في مقدِّمتِه: «لَم أستشهد على كفرِه وقبيحِ أمرِه إلاَّ بما لا ينفع معه التأويل من كلامِه، فإنَّه ليس كلُّ كلامٍ يُقبل تأويلُه وصرفُه عن ظاهرِه»[(٢)].

وهذا ظاهر من منهج البقاعي في تكفير ابن عربي أنه لم يكفره بما يقبل التأويل .

وألّف أخونا الفاضل الدكتور دغش العجمي كتابًا ضخمًا في عقيدة ابن عربي، ونقل تكفيره عن جمع غفير من أهل العلم، بل نقل من كلام بعضهم من نقل الإجماع على تكفيره.

فهذا الذي الذي يظهر لي في كفر ابن عربي، وقد صرحت بهذا من قبل

---

(١) مجموع الفتاوى (٢/ ٢٤٠).

(٢) تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي (٢٢).

لبعض من سألني عبر وسائل التواصل عن حكم ابن عربي وأمثاله، وبه يتبين افتراء الكاتب في قوله: «وأما إبراهيم الرحيلي فكما سبق نقل كلامه؛ يرى إسلام ابن عربي وطائفته الاتحادية أهل وحدة الوجود» فسبحان الله ما أعظم جرأته على الكذب، وهذ المتطاول سيُسأل يوم القيامة عن هذا الكذب والافتراء ما هو مستنده من كلامي في القول بإسلام ابن عربي، وغاية ما يحتج به نقل كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب في تصريحه بعدم تكفير ابن عربي، ثم يتأول كلام الشيخ الصريح وينسب له خلاف ماصرح به، وينسبني للقول بعدم تكفير ابن عربي، ولازم قوله هذا التشنيع على معالي الشيخ صالح العبود ونسبته للضلال وعدم تكفير ابن عربي لما حكاه عن الشيخ، فما أعجب صنيعه وفهمه !!

الوجه الثامن: قول الكاتب: «حيث يرى إبراهيم الرحيلي نفي تكفير عباد الطاغوت من عبدة الأوثان والأصنام والقبور في أحكام الدنيا، حتى تقام عليهم الحجة بتحقق فهمهم لها وزوال الشبهة».

وجوابه: ليس هذا قول الرحيلي فحسب، بل قول عامة العلماء والمحققين كما نقلت كلامهم في كتاب التكفير، وموقف أهل السنة، وكذلك المذكرة التي أشار إليها . وطعن هذا الكاتب عليَّ وما ادعاه من الضلال، لا يخلو من أمرين .

أحدهما: أن ينسب لي ما ليس من قولي ويحمله عليه إما الجهل بمقاصد

الكلام، أو سوء القصد .

والثاني: أن يطعن علي بما أقول من الحق الذي دلت عليه الأدلة وعليه العلماء، ويحمله عليه جهله بالحق نفسه، فأمره كما قال الشاعر:

وكم من عائب قولا صحيحا   وآفته من الفهم السقيم

الوجه التاسع : قول الكاتب: «أنه [يعني الرحيلي] لم يذكر أقوال الإمام المجدد المحكمة في تكفير تارك التوحيد والتي هي من: أشهر تقريراته، وأنه يرى كفر المعيّن المتلبس بالشرك لأكبر، وكفرتارك التوحيد الجاهل بمعنى الشهادتيّن في أمرالدنيا» ثم ذكر شواهد من كلام الشيخ يزعم دلالتها على تكفير الشيخ للجاهل .

وجوابه: أقول أن هذا من جهله بكلام الشيخ فتقرير الشيخ أنه لايكفر الجاهل هذا مستفيض من معتقد الشيخ في هذه المسألة، وكل ما ينقله عن الشيخ هو في باب التكفير المطلق، أو في أشخاص معينين يرى الشيخ أن الحجة قامت عليهم،. وكذلك ما نقله الكاتب عن الشيخ أنه لايشترط فهم الحجة قد نقلت هذا عن الشيخ وبينت وجهه، فلم أغفل بعض كلام الشيخ في المسألة كما زعم الكاتب .

وحتى لا أطيل الجدل مع هذا المتطاول بغير علم فلن أكرر كلام الشيخ البين في عذره بالجهل وعدم تكفير المعينين إلا بعد إقامة الحجة، كما نقلته كثيرا في الكتب، لكن سأقتصر هنا على من حكى ذلك عن الشيخ من العلماء

المحققين، ليعلم أني لم أنفرد بنقل هذا عن الشيخ بل هذا الذي فهمه العلماء من معتقد الشيخ ومذهبه، ثم ننظر بعد ذلك؛ هل سيوجه الكاتب إليهم تهمة الضلال والتلبيس أم لا ؟

وهاهي أقوالهم في ذلك :

يقول الشيخ العلامة المحقق عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ رحمهم الله جميعاً: «والشيخ محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أعظم الناس توقفاً وإحجاماً عن إطلاق الكفر حتى إنه لم يجزم **بتكفير الجاهل الذي يدعو غير الله من أهل القبور أو غيرهم إذا لم يتيسر له من ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر تاركها**، قال في بعض رسائله: وإذا كنا لا نقاتل من يعبد قبة الكواز حتى نتقدم بدعوته إلى إخلاص الدين، فكيف نكفر من لم يهاجر إلينا وإن كان مؤمناً موحداً؟ وقال: وقد سئل عن مثل هؤلاء الجهال فقرر أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفتها يكفر بعبادة القبور»[(١)].

ويقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مصباح الظلام»: «فمن بلغته دعوة الرسل إلى توحيد الله ووجوب الإسلام له، وفَقُه أن الرسل جاءت بهذا لم يكن له عذر في مخالفتهم وترك عبادة الله، وهذا هو الذي يجزم بتكفيره إذا عَبد غير الله، وجعل معه الأنداد والآلهة، والشيخ وغيره من المسلمين لايتوقفون في هذا.

وشيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد قرر هذا وبينه وفاقاً لعلماء الأمة واقتداءً بهم، ولم

---

(١) منهاج التأسيس ص ٩٨،٩٩.

يكفر إلا بعد قيام الحجة وظهور الدليل حتى إنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ **توقف في تكفير الجاهل من عباد القبور إذا لم يتيسر له من ينبهه،** وهذا هو المراد بقول الشيخ ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حتى يتبين لهم ماجاء به الرسول ﷺ فإذا حصل البيان الذي يفهمه المخاطب ويعقله فقد تبين له»[(١)].

ويقول الشيخ سليمان بن سحمان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكان شيخنا محمد بن عبد الوهاب يقرر في مجالسه ورسائله أنه لايكفر إلا من قامت عليه الحجة الرسالية ومن عرف دين الرسول بعد معرفته تبين في عداوته ومسبته، وتارة يقول: وإن كنا لانكفر من يعبد قبة الكوافر، ونحوه لعدم من ينبههم فكيف نكفر من لم يهاجر إلينا»[(٢)].

ويقول الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين معلقًا على قول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: «فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه وقد يقولها وهو جاهل فلا يعذر بالجهل»: قال « تعليقنا على هذه الجملة من كلام المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

أولاً: لا أظن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يرى العذر بالجهل، اللهم إلا أن يكون منه تفريط بترك التعلم، مثل أن يسمع بالحق فلا يلتفت إليه ولا يتعلم، فهذا لا يعذر بالجهل وإنما لا أظن ذلك من الشيخ لأن له كلامًا أخر يدل على العذر

(١) مصباح الظلام ص ٧٥ - ٧٦.

(٢) كشف الشبهتين ص ٧٥ - ٧٦.

=

بالجهل »[1].

ثم ذكرنماذج من تصريح الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالعذر بالجهل .

ويقول معالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ بعد نقله بعض أقوال الشـيخ محمد وأولاده في براءتهم من التكفير إلا بعد قيام الحجة: «وإذا ثبت براءة الشـيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وعلماء الدعوة من هذه الفرية؛ فاعلم أنهم قد قعدوا للتكفير قواعد وحدوا له ضوابط، بل أنكروا على من أوغل في تكفير المسـلمين، أو تكفير ولاتهم ومشـايخهم، وبينوا أن التكفير لايكون إلا بما أجمع المسـلمون على تكفير فاعله من الشـرك الأكبر والكفر بآيات الله ورسله، أو بشيء منها بعد قيام الحجة وبلوغها المعتبر»[2].

كما أثبتت الدراسـات الحديثة لعقيدة الشـيخ محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما قرره العلماء المتقدمون الذين اسـتقرأوا مذهبه في التكفير وأن الشـيخ يرى إقامة الحجة في مسائل الشرك وغيرها وأنه لايكفر الجاهل بذلك ٠

يقول معالي الشـيخ صـالح العبود في رسـالته لمرحلة الدكتوراه التي بعنوان: «عقيدة الشـيخ محمد بن عبد الوهاب السـلفية وأثرها في العالم الإسلامي»: «والشيخ يكفر من كفر بإجماع المسلمين وهو الذي قامت عليه

---

(١) شرح كشف الشبهات (ص: ٣٥).

(٢) مقدمة مصباح الظلام ص: ط.

=

الحجة ولا يكفر من لم تقم عليه الحجة، وفي بيان هذه النقطة من عقيدة الشيخ ننقل ما لخصه الشيخ وارتضاه عن ابن تيمية»[١].

ثم ذكرما نقله شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما الله مقررا له ومنه قول ابن تيمية : «..ولهذا كنت أقول للجهمية الذين نفوا أن يكون الله فوق العرش: أنا لو وافقتكم كنت كافرا، وأنتم عندي لا تكفرون، لأنكم جهال ونحن نعلم بالضرورة أن الرسول ﷺ لم يشرع لأمته أن يدعوا أحدا من الأحياء ولا الأموات، لا الأنبياء ولا غيرهم، لا بلفظ الاستغاثة ولا بلفظ الاستعاذة ولا غيرهما، كما أنه لم يشرع لهم السجود لميت، ولا إلى غير ميت ونحو ذلك، بل نعلم أنه نهى عن ذلك كله، وأنه من الشرك الذي حرمه الله ورسوله، لكن لغلبة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين، لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول; ولهذا ما بينت هذه المسألة قط لمن يعرف أصل دين الإسلام إلا تفطن له، وقال: هذا أصل دين الإسلام. وكان بعض أكابر الشيوخ العارفين من أصحابنا يقول: هذه أعظم ما بينته لنا»[٢].

---

(١) ص ٢٠٨.

(٢) مسائل لخصها الشيخ محمد بن عبد الوهاب من كلام ابن تيمية (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الجزء الثاني عشر) (ص: ١٠٠) وانظر عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب٢٠٨

=

ويقول أيضا في سياق حديثه عن نواقض الإسلام: «وكما بينا في منهج الشيخ أنه يعتبر قيام الحجة وبلوغها، فمن لم تبلغه الحجة وتقوم عليه فإنه لايكفره »[(١)].

ويقول الدكتور محمد بن عبد الله الوهيبي في رسالته لمرحلة الدكتوره بعنوان «نواقض الإيمان الإعتقادية» التي درس فيها النقول عن الشيخ في المسألة واستقرأها استقراءً جيدًا، فيقول بعد نقله طائفة من أقوال الشيخ في اعتبار قيام الحجة في مسائل الشرك وغيرها: «فهذه نصوص كما ترى صريحة من الإمام في عدم تكفير المعين إلابعد قيام الحجة وأن ذلك يشمل مسألة الشرك »[(٢)].

ويقول الدكتور الوهيبي بعد دراسته لبعض أقوال الشيخ التي قد يظهر منها عدم اشتراطه قيام الحجة في مسألة الشرك: «فالإمام هنا يتكلم عن أناس معينين قد قامت عليهم الحجة حيث أقام عليهم الإمام الحجة، فشرح لهم التوحيد وحذرهم من الشرك فمثل هؤلاء لايعذرون في مسألة التوحيد والشرك، ولا في المسائل الظاهرة»[(٣)].

ثم يقول الدكتور في خلاصة دراسته لمذهب الشيخ في هذه المسألة:

---

(١) ص ٢٠٨.

(٢) نواقض الإيمان الاعتقادية ص ٢٧٠.

(٣)المرجع نفسه ص ٢٧٢.

=

«يتضــح لنا من كل ماســبق أن مذهب الإمام المجدد في هذه المســألة هو مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية»[1].

ثم يضيف قائلاً: «وملخص كلام الشيخ أن هؤلاء المنتسبين إلى الإسلام ممن أتوا بالشــهادتين لا يحكم عليهم بالردة إذا فعلوا الشــرك إلا بعد بلوغ الحجة»[2].

ثم إن الدكتور الوهيبي أيد ما قرره ببعض النقول عن أئمة الدعوة في تقرير مذهب الإمام المجدد في هذه المسألة وأن الإمام يشترط لتكفير المعين في مسالة الشرك قيام الحجة وانتفاء الجهل .

فقال بعد ذلك: «فهذه مجموعة نقولات عن ســتة من كبار أئمة الدعوة وأنصارها وهم: الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، وأخوه حسين بن محمد، والشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن، والشيخ سليمان بن سحمان، والشيخ السهسواني، والعلامة الألوسي، وهي واضحة كل الوضوح متشابهة في عباراتها، لاتحتاج إلى شرح وإيضاح حرصت على سردها ليتبين للقارئ أن هذا الأمر معروف ومشهور عندهم.

ولم أقف على ما يخالف ذلك عن أئمة الدعوة إلا ما نقل عن الإمام أبي

(١) المرجع نفسه ص ٢٧٤.

(٢) المرجع نفسه ص ٢٨١.

=

بطين مما ذكرناه سابقاً»(١)(٢).

الوجه العاشر: قول المجهول: «خلاصة ضلال إبراهيم الرحيلي: يرى أنّ المعيّن يصيب الإسلام أيّاً كان ضلاله الذي يتلبّس به، بمجرد النطق بالشهادتين بقصد الدخول في الإسلام، واعتقاده أنّه مصيب للإسلام بما هو عليه من الضلال، وجهله أنّ ما هو عليه خلاف الإسلام، فعنده أنّ كلّ جاهل مصيب للإسلام على ماهو عليه من الكفر البواح والشرك الصريح والضلال المبين، سواء أكان كفره أصليًّا، أو ممن ينتسب إلى الإسلام غلاة الصوفية أهل وحدة الوجود، عباد القبور والأوثان، ويحسبون أنّ ماهم عليه هو حقيقة الإسلام؛ لجهلهم وغلبة الشبهات عليهم، وهذا كله سببه: أنّه لا يرى للإسلام حقيقة وهي: الكفر بالطاغوت».

وجوابه: أن أقول كما قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: «سبحانك هذا بهتان عظيم».

ثم إني أتوجه لله بهذا الدعاء(٣) وبه أختم الجواب، فأقول:

---

(١) وسيأتي نقل عن الإمام أبابطين يدل على تقريره مسألة العذر بالجهل.

(١) نواقض الإيمان الاعتقادية ص ٢٨٢.

(٢) الكلمات النافعة ١٧ / ١٨ بواسطة نواقض الإيمان الاعتقادية.

(٣) الدعاء على الظلمة المعتدين نوع من الانتصار بحق وفيه ردع للمتجرئين على الظلم، =

اللهم إنك تعلم ولا نعلم وتقدر ولا نقدر، وتعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، تعلم ما نأتي ونذر، وقد بَلَغنا عن نبيك أن دعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب، وإني أتوجه إليك بأسمائك الحسنى وصفاتك العلى.

اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله الذي لا إله إلا أنت، الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد، وأسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المنان، بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم، اللهم إن كنت تعلم أن كاتب هذه الكتابة من المسلمين، وأنه كتب ما كتب وهو يريد الحق لكنه أخطأ في إصابته فبصره بأمره وفقهه في دينه، وأشغله بما ينفعه، اللهم إن كنت تعلم أن كاتب هذه الكتابة من أهل الزيغ؛ وأنه قد ظلمني وافترى علي بما تعلم أني بريء منه،

وقد فعله اثنان من الصحابة من العشرة المبشرين بالجنة، فقد دعا سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على من طعن فيه بظلم فقال: «أما والله لأدعون بثلاث: اللهم إن كان عبدك هذا كاذبًا قام رياءً وسمعة فأطِل عمره، وأطِل فقره وعرِّضه للفتن، وكان بعد إذا سُئل يقول: شيخ كبير مفتون أصابتني دعوة سعد. قال عبد الملك [وهو ابن عمير أحد رواة الحديث]: فأنا رأيته بعد قد سقط حاجباه على عينيه من الكِبَر، وإنه ليتعرض للجواري في الطرق يغمزهن» أخرجه البخاري (ح: ٧٥٥).

ودعا سعيد بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على امرأةً ادّعت أنه أخذ شيئًا من أرضها فخاصمته إلى مروان بن الحكم فقال سعيد: «اللهم إن كانت كاذبة فعَمِّ بصرها واقتلها في أرضها، قال: فما ماتت حتى ذهب بصرها، ثم بينا هي تمشي في أرضها إذ وقعت في حفرة فماتت» رواه مسلم (١٦١٠).

وأنه كتب ما كتب تلبيسًا وتحريفًا وتضليلًا وتشويهًا للسمعة وصدًّا عن الحق؛ اللهم فجازه بما هو أهل، وعجِّل عقوبته وأشغله ببلاء في نفسه عن أذية المسلمين، وأري المسلمين فيه عبرة، ونجِّنا والمسلمين من شره وأمثاله إنك سميع قريب مجيب .

هذا والله أعلم وهو سبحانه حسبي عليه توكلت وإليه أنيب.

وكان ختام هذه الجواب في عصريوم الجمعة الموافق ٢٤/ ٦/ ١٤٤٠هـ